

غير موضوع للطلاق الا ان يكون في ذكر الولاية **فصل**  
 بطلان الطلاق في القضا ولا يقع فيما بينه وبين الله تعالى  
 الا ان ينوبه لان ذكر الطلاق يغلب على طه نساءه اذ  
 به الطلاق وان لم يكونا في ذكر الولاية **فصل** وكانا غيبا  
 وقع الطلاق بكل لفظ لا يقصد به السب والشتم ولا يقع  
 بها يقصد بها السب والشتم الا ان ينوبه لان  
 عند الغيب اما ان يسبها واما ان يظلمها فان كان لا يصلح  
 للسب تعين للطلاق وان كان يصلح للسب  
 بقى محتملا فلا يقع الطلاق الا بالنية **فصل**  
 في وصف الطلاق اذ اوصف الطلاق بغير من الزيادة او النقص  
 كانت باينة لانه اشهد من ارجع حكما مثل ان يقول انت  
 طالق او انت طالق اشهد الطلاق او اخرجت الطلاق او طلاق  
 الشيطان او البدعة او كالجمل او ملا البنت **فصل**  
 واذا اصاب الطلاق الرجلها او اصابها عن الجملة وقع  
 الطلاق مثل ان يقول انت طالق ورتبتك طالق او  
 ورتبتك او رتبتك او رتبتك او رتبتك او رتبتك او رتبتك  
 ان طلق جزا شايها مثل ان يقول ثلثك او نصفك او رتبتك  
 لانه محب الجزم عن ذلك الجزم ولا يمكن ذلك الا بالتحريم  
 الكل فيجب التحريم عن الكل واذا وجب التحريم عن الكل اذ يقع

عند

بغير

اي

اللفظ

بما بين

او مثل رسول الله

به

الطلاق

القصص

حانوي وكذلك قوله انت الطلاق او انت طالق الطلاق  
 او انت طالق طلاقه فان لم يكن له نية في واحدة رجعية  
 وان نوي ثلاثا فثلاث لان المصد قد ذكر ويزاد به الجنب  
 وان لم ينصرف الى الواحدة لان فيه يفتن **فصل**  
 والكنايات لا يقع الطلاق الا بالنية او بدلالة الجمل لانه  
 غير موضوع للطلاق وفي ثلاث منها يقع الطلاق رجعي  
 فلا يقع الا واحدة وهو قوله اعندي لان النبي عليه السلام قال  
 لسودة بنت زمعة اعندي ثم راجعها والثانية قوله اشهدك  
 رجم لانه في معنى اعندي والثالثة انت واحدة معناه  
 انت طالق تطليقة واحدة **ولقبة** الكنايات اذ النوي بطلان  
 الطلاق كانت واحدة باينة عندنا لان اللفظ يدل على  
 البينونة وان نوي ثلاثا فثلاث وان نوي شتما كانت  
 واحدة باينة لان اللفظ لا يدل على العدم فانما يدل على  
 البينونة الناقصة والكاملة وهذا مثل قوله انت  
 باين وبينة وثلثة وجرام ورجلك على غاربك  
 والحي باهلك وثلثة وبينة ووهبتك لاهلك  
 وبرتجتك وفارقتك انت حرة تنقعي واشهدك  
 واشهدك واشهدك فان لم يكن له نية لم يقع قصد  
 اللفاظ طلاق لانه يحتمل الطلاق وغيره فاما صريحها

ينوب

الطلاق  
اللفظ  
القصص  
الطلاق  
القصص

بما بين